

مجالات ونماذج الإبداع في الفكر الاقتصادي الإسلامي ودلالاتها في الاقتصاد المعاصر

دكتور، زكري ميلود (✉)

ملخص:

يهدف هذا البحث للتعريف بمجالات الإبداع والتميز في الفكر الاقتصادي الإسلامي، حيث تم اختيار ثلاثة نماذج لدراستها والتفصيل فيها، النموذج الأول خصصناه لمجالات الإبداع والتميز في بناء اقتصاد المدينة المنورة في بداية تأسيس الخلافة الإسلامية، والذي اتضحت صورته في بناء المؤسسة الاجتماعية لوحدة المجتمع المسلم، وإقامة سوق المدينة، وتحرير مصادر المياه، وغيرها من صور الإبداع والتميز. أما النموذج الثاني فخصصناه لمجالات الإبداع والتميز في جوانب الاستقرار الاقتصادي في النظام المصرفي الإسلامي، وخاصة ما تعلق بارتباط التمويل الإسلامي بالاقتصاد الحقيقي، وكفاءة التمويل الإسلامي المتعلقة باحتواء التقلبات الاقتصادية المرتبطة بالمدونية والحد من الاقتراض المتهور للقطاع الخاص والحكومي. ويبقى النموذج الثالث الذي اخترناه لدراستنا والمتعلق بمجالات الإبداع والتميز في نظام الوقف الإسلامي، هذه المجالات التي انعكست في عدة صور أهمها اعتماد الوقف مع بداية تأسيس النظام الاقتصادي والاجتماعي للدولة الإسلامية الناشئة، بالإضافة إلى تنوع الصور الإبداعية التي عرفها هذا النظام من

حيث المجالات الاقتصادية التي أسهم فيها الوقف، وتنوع أملاكه الوقفية وأساليب الانتفاع من الأملاك الوقفية.

هذه النماذج الثلاثة التي ذكرناها لمجالات الإبداع والتميز في الفكر الاقتصادي الإسلامي وغيرها يمكن الاستفادة منها في الاقتصاد المعاصر لإيجاد بيئة إبداعية تمكن الأمة الإسلامية من استغلال إمكانياتها البشرية والمادية، وتسخيرها لبناء اقتصاديات قوية.



Résumé:

Cette recherche vise à identifier les domaines de l'innovation et de l'excellence dans la pensée économique islamique, par l'exploration et l'étude détaillée de trois modèles, le premier modèle dédié aux domaines de l'innovation et de l'excellence dans la construction de l'économie de la Médina au début de la création du califat islamique, et cette image innovatrice se dégage dans la construction d'une institution sociale pour l'unité de la communauté musulmane, et la mise en place du marché de la ville, et de la libéralisation des sources d'eau, ainsi que d'autres formes d'innovation et d'excellence.

Le deuxième modèle concerne l'innovation et de l'excellence dans les aspects de la stabilité économique dans le système bancaire islamique, en particulier le lien de la finance islamique à l'économie réelle, et l'efficacité de la finance islamique pour l'endiguement de l'instabilité économique associée à la réduction de la dette et des emprunts imprudents des secteurs privé et gouvernemental.

Il reste le troisième modèle que nous avons choisi pour notre étude sur les domaines de l'innovation et de l'excellence dans le système du Waqf islamique, qui se reflète dans plusieurs cas, et notamment l'adoption du Waqf avec le début de la mise en place d'un système économique et social de l'Etat islamique émergents, en plus de la diversité de ses formes innovantes en termes de domaines économiques où le Waqf y a contribué, ainsi que la diversité des propriétés du Waqf et des différentes méthodes économiques de leur utilisation.

Ces trois modèles que nous avons mentionnés, et qui concernent l'innovation et l'excellence dans la pensée économique islamique et d'autres, on peut y en tirer profit dans l'économie moderne, afin de trouver un environnement créatif qui permet à la nation musulmane l'exploitation de son potentiel humain et matériel, et le mettre à profit pour bâtir des économies fortes.

مقدمة:

يعد الإبداع أحد أهم المفاهيم المعاصرة التي نجحت في جذب قدر كبير من الاهتمام بسبب أهميته في تحسين أداء المنظمات سواء كانت اجتماعية أو اقتصادية أو تعليمية أو غيرها، إلا أنه على الرغم من هذه الأهمية لم يلق مفهوم الإبداع في الدراسات الاقتصادية الإسلامية المعاصرة الاهتمام اللازم.

ورغم أن كتب علماء المسلمين وفقهائهم لم تتناول مفهوم الإبداع كمفهوم مستقل وقائم بحد ذاته، إلا أن دلالاته كانت متضمنة في كل جوانب الحياة الإسلامية، ولم يكن المستوى الحضاري الذي بلغته الأمة الإسلامية إلا بعد إيجاد ظروف ملائمة للإبداع أو جدها الالتزام بالتوجيهات القرآنية والنبوية.

والتراث الاقتصادي الإسلامي فيه من مجالات ونماذج الإبداع والتميز ما لا يمكن حصره في هذا البحث، وقد وقع اختيارنا على ثلاثة نماذج من أبرز نماذج الإبداع والتميز في الفكر الاقتصادي قصد دراستها ومعرفة دلالاتها في الاقتصاد المعاصر.

وعليه، تضمن البحث المحاور التالية:

أولاً: التأصيل الإسلامي لمفهوم الإبداع؛

ثانياً: الإبداع والتميز في بناء اقتصاد المدينة المنورة في بداية تأسيس الخلافة الإسلامية؛

ثالثاً: الإبداع والتميز في جوانب الاستقرار الاقتصادي في النظام المصرفي الإسلامي؛

رابعاً: مجالات الإبداع والتميز في نظام الوقف الإسلامي.

أولاً: التأسيس الإسلامي لمفهوم الإبداع

لقد كانت ظروف الحياة الإسلامية موائمة للإتقان وللإبداع في تداخلها وتفاعلها في الواقع الحضاري الإسلامي، فأنتجت تنوعاً إبداعياً يستند إلى المرجعية الإسلامية، الأمر الذي دعم صدارة الأمة الإسلامية وريادتها، وقد أغنى كل ذلك الباحثين والعلماء والفقهاء، في ظل تلك الشروط، عن الانشغال المفهومي التفصيلي بالإبداع أو بالإبداع في الفعل الإسلامي^(١). ونظراً لأن مفهوم الإبداع في الوقت المعاصر قد أخذ مكانة بارزة في الكثير من المجالات وخاصة الاقتصادية منها، فإن البحث تطلب منا دراسة تأصيلية إسلامية لمفهوم الإبداع.

١- الإبداع في الاصطلاح اللغوي:

بَدَعَ الشيءَ يَبْدَعُهُ بَدْعاً وَابْتَدَعَهُ أَنْشَأَهُ وَبَدَأَهُ، وَالبَدِيعُ وَالبِدْعُ الشيءُ الذي يكون أولاً، وَالبَدْعَةُ، وَفُلانٌ بَدِعَ في هذا الأمرِ أي أَوَّلَ لم يَسْبِقْهُ أَحَدٌ، وَأَبْدَعْتُ الشيءَ اخْتَرَعْتَهُ لا على مِثَالِ^(٢).

وَأَبْدَعَ الشيءَ اخْتَرَعَهُ لا على مِثَالِ، وَالبَدِيعُ المَبْتَدِعُ وَالمَبْتَدِعُ أيضاً، وَأَبْدَعَ الشاعرُ جاءَ بالبَدِيعِ وَشيءٍ بَدِعٌ بالكسرِ أي مَبْتَدِعٌ، وَفُلانٌ بَدِعٌ في هذا الأمرِ أي بَدِيعٌ^(٣).

(١) عبد القادر رمزي، مفهوم الإبداع في النسقية الإسلامية. إسلامية المعرفة، ع٤١٦، ١٤٢٦هـ/٢٠٠٥م ص١٢.

(٢) ابن منظور، لسان العرب. دار صادر، بيروت، ط١، ج٨/ ص٠٦.

(٣) محمد بن أبي بكر الرازي، مختار الصحاح. تحقيق: محمود خاطر. مكتبة لبنان ناشرون، بيروت، ١٤١٥هـ/١٩٩٥م ص٧٣.

٢- مفهوم الإبداع في دلالات القرآن الكريم:

ورد في القرآن الكريم قوله تعالى: ﴿بَدِيعُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَإِذَا قَضَىٰ أَمْرًا فَإِنَّمَا يَقُولُ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ﴾ [البقرة: ١١٧].

جاء في تفسير الآية الكريمة في كتاب الجامع لأحكام القرآن (تفسير القرطبي):
«فَاللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ بَدِيعُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ، أَي مُنْشِئُهَا وَمُوجِدُهَا وَمُبْدِعُهَا وَمُخْتَرِعُهَا عَلَىٰ غَيْرِ حَدٍّ وَلَا مِثَالٍ. وَكُلُّ مَنْ أَنْشَأَ مَا لَمْ يُسْبِقْ إِلَيْهِ قِيلَ لَهُ مُبْدِعٌ»^(١).

وجاء في التحرير والتنوير لابن عاشور: «الْبَدِيعُ مُشْتَقٌّ مِنَ الْإِبْدَاعِ وَهُوَ الْإِنشَاءُ عَلَىٰ غَيْرِ مِثَالٍ فَهُوَ عِبَارَةٌ عَنِ الْإِنشَاءِ الْمُنشَأَاتِ عَلَىٰ غَيْرِ مِثَالٍ سَابِقٍ، وَذَلِكَ هُوَ خَلْقُ أَصُولِ الْأَنْوَاعِ، وَمَا يَتَوَلَّدُ مِنْ مُتَوَلَّدَاتِهَا، فَخَلَقَ السَّمَاوَاتِ إِبْدَاعًا، وَخَلَقَ الْأَرْضَ إِبْدَاعًا، وَخَلَقَ آدَمَ إِبْدَاعًا، وَخَلَقَ نِظَامَ التَّنَاسُلِ إِبْدَاعًا»^(٢).

وما يستفاد من التفاسير المختلفة للآية الكريمة نيّنه فيما يلي^(٣):

- أن الله سبحانه وتعالى هو: ﴿بَدِيعُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾؛ بمعنى أنه خالقها وموجدتها ومدبرها - على غير مثال سبق - بإحكام يوازي قدرته وعلمه وحكمته سبحانه، وفي آماذ تتقطع دونها إبداعات مخلوقاته.

(١) شمس الدين القرطبي، الجامع لأحكام القرآن. تحقيق: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش. دار الكتب المصرية، القاهرة، ط ٢، ١٣٨٤ هـ / ١٩٦٤ م، ج ٢ / ص ٨٦.
(٢) محمد الطاهر بن عاشور، التحرير والتنوير، الدار التونسية للنشر، تونس، ١٩٨٤ هـ، ج ١ / ص ٦٨٦.
(٣) عبد القادر رمزي، مفهوم الإبداع في النسقية الإسلامية. مرجع سابق، ص ٢٥-٢٨.

- أن الله سبحانه جل وعلا ليس كمثله مبدع أو بديع فيما أبدعه، بما في ذلك السموات والأرض والإنسان. ومن الواضح أن هذه الآماد ينقطع دونها جهد المخلوقات التي خلقها الله. وهي الآماد التي يهتدي بها الإنجاز البشري ولكنه لا يطمح أن يقترب منها؛ فهي تهديه وتحفزه ليبدع أقصى ما يمكنه، ليقدّم إبداعاً جديداً لم يسبق لغيره من الناس أن قدمه، إلا أن ما يقدمه الإنسان مهما كان أنموذجه فإنه يكون في حدود إمكانات البشر المبدعين الذين منحهم الله هذه القدرة، خاصة إذا كان إنجازاً إسلامياً.

- الإبداع هو الأداء المتميز على غير مثال سابق في تميزه وإن تكررت الظروف والشروط في مواقف الاستجابة للتكليف الشرعي.

٣- مفهوم الإبداع في دلالات السنة النبوية:

إن تتبع الأحاديث النبوية الصحيحة حول مفهوم الإبداع نجد تمييزاً بين إبداع يخالف ويناقض الكتاب والسنة، وهي البدعة في ثوابت الدين، وبين الإبداع المحمود في مجال الفكر الإنساني والصناعات العمرانية، وفيما يلي تمييز ذلك^(١):

فإبداع المذموم هو الذي أشار النبي ﷺ إليه في قوله: «من أحدث في ديننا هذا ما ليس منه فهو ردٌّ». [رواه البخاري ومسلم]، وفي رواية مسلم: «من عمل عملاً ليس عليه أمرنا فهو ردٌّ».

(١) انظر: محمد عارة، رؤية إسلامية للبدعة والإبداع. كتاب العربي، وزارة الإعلام، الكويت، ٢٩٤، جويلية ١٩٩٧.

- عبد القادر رمزي، مفهوم الإبداع في النسقية الإسلامية. مرجع سابق، ص ٢٨-٣٠.

أما الإبداع المحمود فهو ثمرة التجديد والاجتهاد اللذان وردا في السنة النبوية، فإذا كان «التجديد» سنة من سنن التي وردت في السنة النبوية، قال رسول الله ﷺ: «يبعث الله لهذه الأمة على رأس كل مائة سنة من يجدد لها أمر دينها»، فالتجديد لا يمكن إلا أن يكون ثمرة للإبداع، ومثمرا لمقادير، قلت أو كثرت، من «الإبداع».

وإذا كان «الاجتهاد» فريضة إسلامية، يتوقف عليها بقاء أصول الشريعة دائمة العطاء والإثارة لما يواكب المتغيرات والمستجدات والمحدثات، عبر الزمان والمكان، فهذا «الاجتهاد» الذي يختلف فيه إمام عن إمام، ومذهب مع مذهب، وعصر عن عصر، لا بد أن يكون ثمرة للإبداع، وحاملا لقدر من «الإبداع».

فالتمييز بين «الإبداع في الفكر والصناعة»، أي في «العمران» وعلومه (الشرعية منها والمدنية)، وبين «البدعة في الدين» أي في ثوابته التي اكتملت بختم الوحي والنبوة موقف واضح لا غموض فيه ولا خلاف عليه.

٤- مفهوم الإبداع عند أئمة المسلمين وفقهائهم:

إن أئمة المسلمين وفقهائهم من كل المذاهب الإسلامية قد ميزوا بين البدع التي «خالفت» الكتاب والسنة، فهي «بدعة الضلالة» التي نهى عن إحداثها رسول الله ﷺ، في الدين، وبين «بدعة الهدى» التي لا تخالف ما جاء به الكتاب والسنة، وإن لم يأت بها قرآن أو حديث، وفيها تدخل الفضائل والخيرات وأصناف المعروف التي يبدعها ويتدعها الإنسان، فتتحقق بها مقاصد دينية، برغم أنها لم ينص عليها البلاغ القرآني ولا السنة النبوية تحديداً، فهي إبداع يحقق «المقاصد الدينية»، وليس «اتباعاً» لشعيرة حددتها الشريعة الدينية.

وفي هذا التمييز بين «البدعة الضالة» و«البدعة المحمودة» يقول الإمام الشافعي: «البدعة: ما أحدث وخالف كتاباً أو سنة أو إجماعاً أو أثراً، فهو البدعة الضالة. وما أحدث من الخير، ولم يخالف شيئاً من ذلك، فهو البدعة المحمودة»^(١).

وتأسيساً على هذا المنهج، في الفقه، فواجب إبداع وابتداع العلوم التي لا تقوم فرائض الدين وواجبات خلافة الإنسان لله في عمران الأرض إلا بإبداعها وابتداعها، شرعية كانت أو مدنية تلك العلوم.

فالإبداع الإسلامي في السياسات، ليس فقط مطلوباً، وإنما هو - إذا تحقق به العدل والقسط - جزء من الشريعة الكاملة، وباب من أبوابها، حتى وإن لم ينزل به الوحي أو ينطق به الرسول ﷺ.

فمن الأفعال الإنسانية ما هو محاكاة وتقليد واتباع، ومنها ما هو إبداع وتجديد.. أي إنشاء واختراع لا على مثال سابق، وإذا كان هذا الإبداع واقعا تحت عموم ما ندب الله إليه، ودعا إليه الرسول، فهو في حيز الممدوح.. وكذلك إذا كان الإبداع فيما لا يخالف أمر الله ورسوله، فهو محمود، حتى وإن لم ينزل به وحي ولم يرد فيه حديث.

وإذا كانت عمارة الأرض هي المقاصد العظمى من وراء استخلاف الله للإنسان، فإن الإبداع الإنساني في سائر ميادين العمران البشري داخل في السبل والآليات التي لا بد منها لتحقيق مقاصد هذا الاستخلاف، شريطة ألا يخالف هذا الإبداع ديناً ثابتاً في البلاغ القرآني أو في البيان النبوي لهذا البلاغ^(٢).

(١) محمد عمارة، رؤية إسلامية للبدعة والإبداع. مرجع سابق.

(٢) المرجع نفسه.

ثانياً: الإبداع والتميز في بناء اقتصاد المدينة المنورة في بداية تأسيس الخلافة الإسلامية

بعد أن وصل النبي ﷺ إلى المدينة، قام بدراسة الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية فيها، ورأى ﷺ ضرورة اتخاذ مجموعة من الإجراءات لبناء اقتصادها، وقد مثلت هذه الإجراءات مستوى عال من الإبداع والتميز في تأسيس اقتصاد دولة ناشئة، حيث مست هذه الإجراءات جميع المجالات الحيوية والقطاعات الاقتصادية التي تعرفها الاقتصاديات المعاصرة. وكان من بين هذه الإجراءات:

١- بناء المؤسسة الاجتماعية لوحدة المجتمع المسلم: أدى تدفق المهاجرين إلى المدينة المنورة إلى حصول العديد من المشكلات الاقتصادية والاجتماعية، ذلك لأنهم قد تركوا أهلهم ومعظم أموالهم في مكة مما أدى إلى عدم قدرتهم على ممارسة التجارة وشعورهم بالوحشة وحنينهم إلى مكة. ومن أجل التخفيف عن المهاجرين، شرع رسول الله ﷺ نظام المؤاخاة بين المهاجرين المكيين وبين الأنصار من أهل المدينة. إن المؤاخاة هي عملية تكييف اجتماعي لتأكيد التضامن والتعاون، وقد اتخذ الرسول ﷺ من حقيقة التآخي أساساً لمبادئ العدالة الاجتماعية، وقد جسدت هذه المؤاخاة جملة من المبادئ الإدارية للدولة الإسلامية الناشئة، ومنها إقرار مبدأ المساواة، وتحقيق مبدأ التكافل الاجتماعي والحد من الفوارق، تحقيق مبدأ وحدة الهدف العام والمصلحة المجتمعة العامة^(١).

(١) انظر: فيصل أحمد عابد شعبي، الإدارة العامة في العهد النبوي المفهوم والنشأة والمهام. مجلة جامعة الملك عبد العزيز: الاقتصاد والإدارة، جدة، ١٨م، ١٤، ١٤٢٥هـ / ٢٠٠٤م، ص ٤٧.

٢ . إقامة سوق المدينة: رأى النبي ﷺ ضرورة إيجاد سوق يكون بديلاً للمسلمين عن سوق بني قينقاع، ليحرر المسلمين من احتكار اليهود، ولينافسوا فيها اليهود على مصادر الثروة والاقتصاد في المدينة، ولتظهر فيها آداب الإسلام، وأخلاقه الرفيعة في عالم التجارة والمال، فأقام سوق المدينة محمداً مكانها غرب المسجد النبوي، وكان يتفقد نفسه^(١)، فعن أبي هريرة أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَرَّ عَلَى صُبْرَةٍ مِنْ طَعَامٍ فَأَدْخَلَ يَدَهُ فِيهَا فَنَالَتْ أَصَابِعُهُ بَلَاءً فَقَالَ «يَا صَاحِبَ الطَّعَامِ مَا هَذَا». قَالَ أَصَابَتْهُ السَّمَاءُ يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: «أَفَلَا جَعَلْتَهُ فَوْقَ الطَّعَامِ حَتَّى يَرَاهُ النَّاسُ» [رواه الترمذي]، وقام النبي ﷺ بعد ذلك بإعفاء التجار فيه من الخراج، قال رسول الله ﷺ: «هَذَا سُوقُكُمْ فَلَا يُتَّقَصَّنَ وَلَا يُضْرَبَنَّ عَلَيْهِ خَرَجٌ» [رواه ابن ماجه]. وكانت السوق رحبة واسعة، وحظيت باهتمامه ورعايته، وتعهدوا الرسول ﷺ بالإشراف والمراقبة^(٢).

٣ . تحرير مصادر المياه: سعى النبي ﷺ إلى نقل ملكية بئر رومة إلى المسلمين، حيث كان المسلمون يشتررون الماء من صاحبها اليهودي، فقد روي عن عثمان بن عفان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مَنْ يَشْتَرِي بَيْرَ رُومَةَ فَيَجْعَلُ فِيهَا ذَلْوَهُ مَعَ دَلَاءِ الْمُسْلِمِينَ بِخَيْرٍ لَهُ مِنْهَا فِي الْجَنَّةِ» فاشترتها من صلب مالي. [رواه النسائي والدارقطني].

٤ . التشجيع على الملكية والاستثمار: لقد شجع رسول الله ﷺ تملك الأراضي البور واستثمارها، وفتح الباب لمن أراد أن يمتلك أرضاً بشرط أن يبدأ بإعمارها فوراً

(١) سحر يوسف القواسمي، التجارة ودولة الخلافة في صدر الإسلام. رسالة ماجستير (غير منشورة)، جامعة النجاح الوطنية، فلسطين، ١٤٩١هـ/١٩٩٩م، ص ١١٣.
(٢) علي محمد الصلابي، السيرة النبوية. دار الفجر للتراث، القاهرة، ط ١، ١٤٢٤هـ/٢٠٠٣م، ج ٢/ص ٩٩.

بالبناء أو الزراعة، قال رسول الله ﷺ: « مَنْ أَحَاطَ حَائِطًا عَلَى أَرْضٍ فَهِيَ لَهُ » [رواه أحمد وأبو داود]. وأن لا تكون مملوكة لأحد قبله، وقد أباح النبي التملك لجميع رعايا الدولة ومواطنيها، تشجيعاً على إحياء الأرض الموات، واستثمارها بما يعود بالنفع على الجميع (وفي الفقه تفصيل مثل هذه المسائل)، بالإضافة إلى شرط ألا يضر التملك بمصلحة الأمة، فيكون التملك لنشر العمران، وتكثير موارد الخير، وتحقيق المصلحة والمنفعة العامة. أما إذا أدى ذلك إلى الاحتكار والاستغلال، فهنا تتدخل الدولة وتمنع التملك حفظاً للتوازن، ومراعاة للمصلحة العامة^(١).

٥ - تنظيم المعاملات التجارية وفق قواعد جديدة على أساس الشريعة الإسلامية:

حظي موضوع الأسواق وتحريرها من مظاهر الفوضى والتلاعب باهتمام كبير من النبي ﷺ، ويظهر ذلك من الأحاديث الكثيرة التي ازدحمت بها كتب الحديث تحت باب البيوع، والتي تتضمن توجيهات النبي ﷺ ونواهيته الهادفة إلى ضبط المعاملات التجارية في الأسواق.

ومن ذلك مراقبة الأسعار وتحديداتها، ومنع الاحتكار، وتحريم الغش، ومنع بيع الثمار حتى يبدو صلاحها، وتنظيم أمور المكاييل والموازين، والنهي عن التعاطي بالربا، وغير ذلك من الممارسات التي نهى الإسلام عنها^(٢).

(١) كامل سلامة الدقس، دولة الرسول ﷺ من التكوين إلى التمكين. دار عمار، الأردن، ط٢، ١٤١٥هـ/١٩٩٤م، ص٤٥٤.

(٢) سامي أبو زهري، يهود المدينة في العهد النبوي. رسالة ماجستير (غير منشورة)، الجامعة الإسلامية، غزة، ١٤٢٤هـ/٢٠٠٤م، ص٢٢٧.

٦ - تشجيع المسلمين على ممارسة مختلف الأنشطة الاقتصادية: إضافة إلى مجمل الإجراءات سابقة الذكر سعى النبي ﷺ إلى حث المسلمين على الاهتمام بالمجالات الاقتصادية كافة، وعمل من خلال العديد من الخطوات والتسهيلات على تنشيط المسلمين وزيادة إسهامهم في اقتصاد المدينة، وخاصة في المجال الزراعي، حيث لا يتسع المقام لسرد ما قام به الرسول ﷺ في تشجيع الزراعة، والحث عليها، حتى تحقق الأمة الاكتفاء الذاتي وزيادة، فقد أسهم المهاجرون في التوسع في زراعة القمح على وجه الخصوص، كطلحة بن عبيد الله الذي «كان يدخل قوت أهله بالمدينة سنتهم من مزرعة بقناة كان يزرع على عشرين ناضحاً وأول من زرع القمح بقناة»^(١)، مما يدل على سعة الأراضي التي قام بزراعتها، ومما ساعد على انتشار الزراعة وتقدمها بشكل واسع في المدينة وجود عدد كبير من المهاجرين عملوا في الزراعة، واستغلوا الأراضي الزراعية الواسعة، واستصلحوا ما حول الأودية مثل وادي بطحان، كما استصلحوا أرض الغابة شمالي غرب المدينة، وكانت عبارة عن أشجار كثيرة من الكرفاء والأثل، فقطعوا معظمها، وغرسوا مكانه ودية النخل، كما عملوا على إيجاد مزارع متخصصة لزراعة القمح في وادي قناة^(٢).

وفي المجال الصناعي، فيمكن القول أن العمل في الإسلام ليس مقصوراً على تنفيذ أحكام الشريعة، بل يشمل جميع أصناف وأنواع العمل الدنيوي، وجميع ضروب الصناعة والتصنيع، وفي القرآن الكريم نجد الكثير من الآيات تدعو إلى العمل كقوله

(١) محمد بن سعد الزهري، الطبقات الكبرى. دار صادر، بيروت، ج ٣/ص ٢٢٢.
(٢) عبد الله ابن إدريس، مجتمع المدينة في عهد النبي ﷺ. رسالة ماجستير (منشورة)، جامعة الملك سعود، الرياض، ط ١، ١٩٨١، ص ٢٠٨.

تعالى: ﴿ وَقُلْ أَعْمَلُوا فَسَيَرَى اللَّهُ عَمَلَكُمْ وَرَسُولُهُ وَالْمُؤْمِنُونَ ﴾ [التوبة: ١٠٥]، وقد أشاد الإسلام بالعمل اليدوي قال الله تعالى: ﴿ لِيَأْكُلُوا مِنْ ثَمَرِهِ وَمَا عَمِلَتْهُ أَيْدِيهِمْ أَفَلَا يَشْكُرُونَ ﴾ [يس: ٣٥]، وفي هذا يقول الرسول ﷺ: «لَأَنْ يَأْخُذَ أَحَدُكُمْ حَبْلَهُ فَيَأْتِيَ بِحُزْمَةِ الْحَطَبِ عَلَى ظَهْرِهِ فَيَبِيعَهَا فَيَكْفَى اللَّهُ بِهَا وَجْهَهُ، خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَسْأَلَ النَّاسَ أَعْطَوْهُ أَوْ مَنَعُوهُ» [رواه البخاري]، كما ذكر القرآن الكريم الحديد واستخدامه فقال تعالى: ﴿ وَأَنْزَلْنَا الْحَدِيدَ فِيهِ بَأْسٌ شَدِيدٌ وَمَنْفَعٌ لِلنَّاسِ ﴾ [الحديد: ٢٥].

لقد كان للتعاليم الإسلامية في مفهوم العمل أثر واضح في نفوس المسلمين، فأقبلوا على أنواع الصناعات يتقنونها محاولين التفوق على غيرهم من الشعوب^(١). وفي مجال التجارة استطاع المهاجرون الأوائل من المسلمين من استغلال خبراتهم التجارية السابقة وتمكنوا من الاستفادة من الإمكانيات المتوفرة في أسواق المدينة، حيث نزلوا للعمل في سوق بني قينقاع للتخفيف من الأعباء الملقاة على كواهل الأنصار.

لقد استطاع النبي ﷺ أن يؤسس لاقتصاد المدينة المنورة من خلال مجموعة من التوجيهات والإجراءات التي مست كل الجوانب التي يحتاجها أي اقتصادي، سواء كانت اجتماعية أو اقتصادية أو تسويقية أو صناعية أو تجارية أو فلاحية، وقد مثلت توجيهاته ﷺ والإجراءات التي اتخذها أرقى صور الإبداع والتميز في مجال بناء أي اقتصاد، ويجب أن يكون هذا التوجيه النبوي درسا للأمة الإسلامية في بناء اقتصاد


(١) محمد ممدوح العربي، دولة الرسول ﷺ في المدينة. الهيئة المصرية العامة للكتاب، ١٩٨٨م، ص ٢١٨-٢١٩.

قوي يركز على مقومات أساسية محورها الإنسان، فأول ما قام به ﷺ هو بناء المؤسسة الاجتماعية لوحدة المجتمع المسلم، بالإضافة إلى أسس أخرى لا تغفل أي من القطاعات الاقتصادية.

ثالثاً: الإبداع والتميز في جوانب الاستقرار الاقتصادي في النظام المصرفي الإسلامي

إن تميز النظام المصرفي الإسلامي عن غيره من الأنظمة المصرفية كان نتيجة تمتعه بآليات وصيغ تمويلية ذات فعالية اقتصادية عالية تساعد على توفير الاستقرار المالي والمصرفي الذي يعتبر الشغل الشاغل للنظام المصرفي العالمي.

الشكل رقم (٠١): الطبيعة الإبداعية لصيغ النظام المصرفي الإسلامي وتميزه بالاستقرار .



المصدر: من إعداد الباحث

وتتجسد صور الإبداع والتميز في صيغ التمويل الإسلامي في الجوانب التالية^(١):

١- ارتباط التمويل الإسلامي بالاقتصاد الحقيقي:


إن التمويل الإسلامي مقيّد دائماً بمعدلات المشاركة المرتبطة بالاقتصاد الحقيقي، ولذلك فإن نسبة الديون إلى الثروة الحقيقية تكون محدودة، ولا يمكن أن تصبح أضعاف الثروة كما هو الحال لآلية سعر الفائدة، وبذلك فإن صيغ المشاركات المتنوعة تضمن النمو المستدام لهرم التوازن الاقتصادي بين الاقتصادي الحقيقي والاقتصاد المالي والنقدي.

٢- كفاءة التمويل الإسلامي المتعلقة باحتواء التقلبات الاقتصادية المرتبطة بالمدىونية:

إذا اعتبرنا بأن الدورات الاقتصادية تمر إجمالاً بمرحلتين هما: مرحلة الراج والانتعاش، ومرحلة الكساد والانكماش، فإنه يمكن توضيح مدى كفاءة التمويل الإسلامي في تقليل مخاطر التقلبات الحادة للدورات الاقتصادية حتى لا تتحول إلى أزمات مدمرة لثروات المجتمع الإنساني، وذلك في الشكل التالي:

(١) انظر: صالح صالح، عبد الحليم غربي، كفاءة صيغ وأساليب التمويل الإسلامي في احتواء الأزمات والتقلبات الدورية. الملتقى العلمي الدولي حول: الأزمة المالية والاقتصادية الدولية والحوكمة العالمية، جامعة سطيف، الجزائر، ذو القعدة ١٤٣٠هـ/أكتوبر ٢٠٠٩م، ص ١٤-٠٩.
- سامي إبراهيم السويلم، التقلبات الاقتصادية في النظام الإسلامي. دراسة ضمن كتاب: الأزمة المالية العالمية. أسباب وحلول من منظور إسلامي، مركز أبحاث الاقتصاد الإسلامي، جامعة الملك عبد العزيز، ط ١، ١٤٣٠هـ/ ٢٠٠٩م، ص ٥٦.
- محمد عمر شابرا، نحو نظام نقدي عادل. ترجمة سيد محمد سكر، سلسلة إسلامية المعرفة ٣، دار البشير للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، ١٤١٠هـ/ ١٩٩٠م، ص ١٠٢.

الشكل رقم (٠٢): حدة التقلبات الاقتصادية بين آليات التمويل الإسلامي والتقليدي.



المصدر: صالح صالح، عبد الحلیم غربي، كفاءة صيغ وأساليب التمويل الإسلامي في احتواء الأزمات والتقلبات الدورية. الملتقى العلمي الدولي حول: الأزمة المالية والاقتصادية الدولية والحوكمة العالمية، جامعة سطيف، الجزائر، ذو القعدة ١٤٣٠هـ/أكتوبر ٢٠٠٩م، ص ١٥.

٣- التمويل بالمشاركة يحد من الاقتراض المتهور للقطاع الخاص والحكومي: إن التمويل بالمشاركة يساعد كثيراً على الحد من الإقراض المتهور للقطاع الخاص

والحكومي على حد سواء، وهو ما تفعله المصارف غالباً، وذلك لأنها تضمن (وقد يكون ضماناً زائفاً أو سيئ الأساس في بعض الأحيان) استرداد أصل القرض والفائدة عليه، فهي لا تبذل جهداً كافياً لتقويم الغرض الذي سوف يُستخدم فيه القرض، وهذا ما لا يمكن حدوثه إذا كان على المصرف أن يشارك في ثمار العمل (الحلوة أو المرّة).

٤- ارتباط التمويل الإسلامي بالأنشطة الاقتصادية الحقيقية واعتماده على

الأرباح: إن الاعتماد على التمويل برأس المال لا يعني بالضرورة استبعاد التمويل بالدين ذلك لأن جميع الاحتياجات المالية للأفراد والمنشآت والحكومات لا يمكن تليتها بواسطة التمويل برأس المال والتمويل بالمشاركة، وبهذا فإن الدين لا غنى عنه، لكن يجب أن لا يتوسع فيه في الاستهلاك غير الضروري، وفي المضاربة العقيمة غير المنتجة، ولهذا السبب لم يسمح النظام المالي الإسلامي بخلق الديون من خلال الإقراض والاقراض المباشر، إنما طلب خلق الديون بواسطة بيع الأصول وإجارتها، عن طريق أساليب التمويل القائمة على البيع أو الإجارة (مرابحة، إجارة، سلم، استصناع، صكوك)، والغرض من ذلك هو تمكين الأفراد والمنشآت من شراء السلع الحقيقية الضرورية والخدمات حسب قدراتهم على الدفع في المستقبل، ومع ذلك لا بد من وضع بعض الشروط:

١- الأصل المبيع أو المؤجر يجب أن يكون أصلاً حقيقياً، لا خيالياً أو افتراضياً.

٢- على البائع أن يمتلك السلع المبيعة أو المؤجرة.

٣- المعاملة يجب أن تكون معاملة تجارية حقيقية، مع النية الكاملة للتسليم والاستلام.

٤- الدين لا يمكن بيعه، ومن ثم فإن المخاطرة المرتبطة به يجب أن يتحملها المقرض نفسه.

ويتضح من هذه الشروط أن الشرط الأول يساعد على استبعاد الكثير من عمليات المضاربة التي تنطوي على الغرر (عدم التأكد المفرط) والقمار، والشرط الثاني يساعد على التأكد من أن البائع (أو المؤجر) يشارك أيضا بحصة من المخاطرة حتى يستطيع أن يحصل على حصة من العائد وبمجرد أن يصير البائع (الممول) مالكا للسلع. أما الشرطان الثالث والرابع فينطويان على إيجاد مزيد من الانضباط في النظام المالي.

٥- فعالية التمويل الإسلامي في استثمار وتوظيف الأموال: يمكن إبراز الكفاءة الاقتصادية المتوقعة لصيغ التمويل الإسلامي على المستويين التاليين^(١):

- على مستوى الأموال المستثمرة: يؤدي تطبيق صيغ التمويل الإسلامي إلى إلغاء التكاليف الاقتصادية، سواء كانت تكاليف على المستوى الجزئي أو على مستوى الاقتصاد الوطني أو حتى على المستوى الدولي، بمعنى أنه في ظل اقتصاديين أحدهما يطبق صيغ التمويل الإسلامي، مع افتراض تقاربهما على مستويات التطور وحجم الموارد، فإن تكاليف السلع والخدمات النهائية تكون في حالة اقتصاد المشاركة أقل منها في الاقتصاد الربوي بمقدار عبء الكلفة الربوية.

(١) صالح صالح، عبد الحليم غربي، كفاءة صيغ وأساليب التمويل الإسلامي في احتواء الأزمات والتقلبات الدورية. مرجع سابق، ص ٢٠-٢١.

- على مستوى توظيف الأموال والطاقات العاطلة: إن تطبيق الصيغ التمويلية لنظام المشاركة تؤدي إلى سهولة المزج والتأليف بين عنصر العمل وعنصر رأس المال في صورته المتعددة من مضاربة ومشاركة ومرابحة وسلم ومساقاة ومزارعة، الأمر الذي يؤدي إلى فتح مجالات لتشغيل الطاقات غير الموظفة في مختلف النشاطات الاقتصادية، وهو ما يعمل على المعالجة المباشرة لمشكلة البطالة.

إن صيغ التمويل الإسلامي من شأنها أن تسهم في استقرار الأنظمة الاقتصادية والمالية، وبالتالي تساعد على تجنب الوقوع في الأزمات الاقتصادية والمالية.

رابعاً: مجالات الإبداع والتميز في نظام الوقف الإسلامي

استناداً إلى المعطيات التاريخية لنظام الوقف الإسلامي يمكن الوقوف على سمات الإبداع والتميز التي اتسم بها هذا النظام، هذا الإبداع والتميز الذي مكن نظام الوقف أن يمارس دوره في التكفل بحاجات الأمة كماً وكيفاً، ويلبي مطالبها واحتياجاتها الاجتماعية والاقتصادية والعلمية، وكان ذلك نتيجة حتمية للنمو والتّوَسُّع الذي تميّز به النظام الوقفي، ومن الصور التي تعكس مدى الإبداع والتميز الذي عرفه نظام الوقف الإسلامي نذكر^(١):

- اعتماد الوقف مع بداية تأسيس النظام الاقتصادي والاجتماعي للدولة الإسلامية الناشئة؛

- النمو التراكمي للحجم الإجمالي للأعيان الموقوفة من العقارات المبنية والأراضي الزراعية؛

(١) انظر: ميلود زكري، سميرة سعيداني. اقتصاديات نظام الوقف في ظل سياسات الإصلاح الاقتصادي. الأمانة العامة للأوقاف، الكويت، ط١، ١٤٣٢هـ/٢٠١١م، ص٢٧-٢٩.

- تنوع الأملاك الوقفية التي وقفها المسلمون في تاريخهم؛
- تنوع المجالات الاقتصادية التي أسهم فيها الوقف؛
- نمو التكوين الاقتصادي للقطاع الوقفي أدى إلى نمو قطاع الاقتصاد الاجتماعي؛

- تنوع أساليب الانتفاع الاقتصادي من الأملاك الوقفية؛
وفيا يلي تفصيل في كل صورة من صور الإبداع والتميز المذكورة^(١):
١ - اعتماد الوقف مع بداية تأسيس النظام الاقتصادي والاجتماعي للدولة الإسلامية الناشئة؛

أول وقف في الإسلام هو مسجد قُباء الذي أسسه رسول الله ﷺ حين قدم مهاجراً إلى المدينة المنورة، ثم بعد ذلك المسجد النبوي الذي بناه رسول الله ﷺ بالمدينة في السنة الأولى للهجرة، أما الوقف الخيري في الإسلام فقد مضى الصحابة - رضوان الله عليهم جميعاً - على ما سنّه النبي، فأوقف عثمان بن عفان رَضِيَ اللهُ عَنْهُ بئر رومة استجابة لقول النبي ﷺ «من يشتري بئر رومة فيجعل فيها دلوه مع دلاء المسلمين

- (١) انظر: مصطفى أحمد الزرقاء، أحكام الأوقاف، دار عمار، عمان، الأردن، ط٢، ١٩٩٨، ص٥٧.
- محمد أبو زهرة، محاضرات في الوقف. دار الفكر العربي، ١٩٧٢، ص٥٧.
- إبراهيم البيومي غانم، التكوين التاريخي لوظيفة الوقف في المجتمع العربي. ندوة نظام الوقف والمجتمع المدني في الوطن العربي، الأمانة العامة للأوقاف، الكويت. مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، ط١، ٢٠٠٣، ص٩٣-٩٥.
- منذر قحف، التكوين الاقتصادي للوقف في بلدان الهلال الخصيب. ندوة نظام الوقف والمجتمع المدني في الوطن العربي، ص٤٠٦-٤١٣.
- ميلود زكري، سميرة سعيداني. اقتصاديات نظام الوقف في ظل سياسات الإصلاح الاقتصادي. مرجع سابق، ص٢٧-٢٨.

بخير له منها في الجنة» [رواه النسائي والدارقطني]، وأوقف عمر بن الخطاب رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أرض خيبر، ثم تابعت أوقاف الصحابة بعد ذلك من الأراضي والآبار والحدائق والخييل والعتاد في سبيل الله، ومن ذلك وقف فاطمة بنت رسول الله ﷺ، وقف أبي طلحة، وقف خالد بن الوليد، وغيرهم من الصحابة. رضوان الله عليهم جميعاً.

٢- النمو التراكمي للحجم الإجمالي للأعيان الموقوفة من العقارات المبنية والأراضي الزراعية: إن التوسع الكبير في إنشاء الوقف ونمو الإضافات التراكمية للأصول الموقوفة كان نتيجةً لتطبيق مبدأ تأييد الوقف وعدم حله بعد إبرامه، وهو ما ذهب إليه معظم الفقهاء غير المالكية.

غير أن وقائع التطور التاريخي لنظام الوقف تشير إلى أن النمو التراكمي شهد موجات من المد والجزر في الفترات التي عانى منها المجتمع العربي الفتن وعدم الاستقرار السياسي لكن سرعان ما تعود الأوقاف إلى النمو والازدهار، حتى أتت مرحلة الاستعمار التي أدخلت الوقف في موجة طويلة من التراجع والانحسار وبخاصة في بلدان المغرب العربي وسوريا ولبنان التي وقعت تحت الاستعمار الفرنسي.

٣. تنوع الأملاك الوقفية التي وقفها المسلمون في تاريخهم: فقد شملت فعلاً جميع أنواع الأموال التي عرفوها حيث وُقت الأصول الثابتة من أراض زراعية، أو غير زراعية، ومباني لتستعمل مباشرة للأغراض الوقفية نحو المساجد والمدارس والمستشفيات والمكتبات، وُقت المباني السكنية والتجارية وقفاً استثمارياً، كما وُقت الأموال المنقولة نحو الأدوات الزراعية والمصاحف والسجاد والكتب وكذلك فقد وُجدت أوقاف النقود من دراهم ودنانير.

٤. تنوع المجالات الاقتصادية التي أسهم فيها الوقف: تنوعت مجالات إسهام الوقف في حياة الأمة الإسلامية عبر تاريخها الطويل ولم تقتصر على جانب معين من جوانب الحياة، بل شملت معظم نواحيها، فمن الناحية الاقتصادية أسهمت الأوقاف بقدر ملموس في توفير البنية الأساسية اللازمة للمجتمع في ذلك الوقت من طرق وجسور، كما كان حفر الآبار وإنشاء القناطر وشق الترع من الأمور التي اهتم بها الواقفون عبر التاريخ الإسلامي، كذلك مما شملته الأوقاف أيضاً، الخانات والفنادق ودور الضيافة التي كانت للمسافرين والمحتاجين، وأوقاف أخرى شملت كل المجالات التي تسعى الدولة المعاصرة لتأمينها للمواطنين من خلال خططها الاقتصادية، وهذا ما يظهر أثر الأوقاف في التنمية الاقتصادية.

٥. تنوع أساليب الانتفاع الاقتصادي من الأملاك الوقفية: حيث جرى التعامل فيها بالإيجار، والحكر، والخلو، والمزارعة والمساقاة، والمغارسة، وغير ذلك من وسائل الانتفاع التي وإن اختلفت أسماؤها من بلد عربي لآخر، إلا أنها متقاربة في جملتها، ولا تختلف كثيراً عن تلك المستخدمة في الأملاك غير الوقفية.

٦. نمو التكوين الاقتصادي للقطاع الوقفي أدى إلى نمو قطاع الاقتصاد الاجتماعي: فنمو التكوين الاقتصادي للقطاع الوقفي كان يؤدي من إمكانيات توسع اقتصاد السوق الرأسمالي في المجتمع العربي، لأن دخول بعض الموارد الاقتصادية في دائرة الوقف كان يعني خروجها من «نظام السوق» في الوقت نفسه، خاصة في ظل توسع وتنوع المجالات الاجتماعية التي أسهم فيها الوقف والتي شملت الكثير من الخدمات التي تسعى الدولة المعاصرة لتأمينها لمواطنيها.

إن ما ذكرناه سابقاً يعكس مستوى الإبداع والتميز الذي عرفه نظام الوقف

الإسلامي الذي استمر حتى دخول الأمة الإسلامية في إطار الأطماع الاستعمارية وبدء الاحتلال العسكري لأجزاء كبيرة منها.

وفي الاقتصاديات المعاصرة لدول العالم الإسلامي يمكننا الاستفادة من مستوى الإبداع والتميز الذي عرفه نظام الوقف الإسلامي، وذلك من خلال إعادة إحياء هذا النظام وتفعيل دوره في مختلف المجالات نذكر منها على سبيل المثال لا الحصر ما يلي^(١):

- لما كان للوقف عبر المراحل التاريخية للأمة الإسلامية دوراً فعالاً في علاج مشكلة الفقر يمكن في وقتنا الحاضر أن نحیی هذا الدور في ظل الانعكاسات السلبية لبرامج الإصلاح الاقتصادي، بأن ندرج نظام الوقف في برامج دعم سياسات الإصلاح.

- توجيه الوقف لتخفيف وطأة الأزمات التي يعرفها المجتمع الإسلامي المعاصر، والوقف لو أحسن توظيفه بمقدوره الإسهام في تقديم حلول لمثل هذه الأزمات سواء كانت اقتصادية أو اجتماعية أو ثقافية.

- توجيه الوقف نحو مجال قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وهو ما سيمكن هذا القطاع من القيام بدوره الاقتصادي على أتم وجه، خاصة وأن لهذا القطاع دوراً ريادياً في إيجاد فرص عمل، واستيعاب نسبة كبيرة من القوى العاملة بمستوياتها المختلفة، ومن ثم يكون للأوقاف دوراً تنموياً في اقتصاديات الدول العربية والإسلامية.

(١) ميلود زنكري، سميرة سعيداني. اقتصاديات نظام الوقف في ظل سياسات الإصلاح الاقتصادي. مرجع سابق، ص ١٣٤.

خاتمة:

إن تنوع مجالات التميز والإبداع في الوقائع والأفكار الاقتصادية في التاريخ الاقتصادي الإسلامي توفر لنا مادة علمية متراكمة يمكن الاستفادة منها في وضع القواعد والضوابط التي تحقق التنمية والتقدم لاقتصاديات دول العالم الإسلامي، وفي ابتكار الحلول للمشاكل والأزمات التي تعرفها اقتصاديات هذه الدول.

ومن نماذج الإبداع والتميز التي تمثل أساساً صالحاً لدراسة الواقع الاقتصادي واستخراج نماذج فكرية وتطبيقية نذكر:

- بناء اقتصاد المدينة المنورة في بداية تأسيس الخلافة الإسلامية؛
- جوانب الاستقرار الاقتصادي في النظام المصرفي الإسلامي؛
- نظام الوقف الإسلامي.

هذه النماذج وغيرها يمكن جعلها مرجعاً لوضع حلول ومعالجة التخلف الاقتصادي الذي تعرفه دول العالم الإسلامي، ومن الممكن كذلك الاستفادة منها في وضع نظرية للإبداع والتميز تكون مستمدة من قيمنا.

قائمة المصادر والمراجع

- سحر يوسف القواسمي، التجارة ودولة الخلافة في صدر الإسلام. رسالة ماجستير (غير منشورة)، جامعة النجاح الوطنية، فلسطين، ١٤٩١هـ/١٩٩٩م.
- عبد الله ابن إدريس، مجتمع المدينة في عهد النبي ﷺ. رسالة ماجستير (منشورة)، جامعة الملك سعود، الرياض، ط١، ١٩٨١.
- علي محمد الصلابي، السيرة النبوية. دار الفجر للتراث، القاهرة، ط١، ١٤٢٤هـ/٢٠٠٣م.
- فيصل أحمد عابد شعبي، الإدارة العامة في العهد النبوي المفهوم والنشأة والمهام. مجلة جامعة الملك عبد العزيز: الاقتصاد والإدارة، جدة، م١٨، ع١، ١٤٢٥هـ/٢٠٠٤م.
- كامل سلامة الدقس، دولة الرسول ﷺ من التكوين إلى التمكين. دار عمار، الأردن، ط٢، ١٤١٥هـ/١٩٩٤م.
- محمد بن سعد الزهري، الطبقات الكبرى. دار صادر، بيروت.
- إبراهيم البيومي غانم، التكوين التاريخي لوظيفة الوقف في المجتمع العربي. ندوة نظام الوقف والمجتمع المدني في الوطن العربي، الأمانة العامة للأوقاف، الكويت. مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، ط١، ٢٠٠٣.
- ابن منظور، لسان العرب. دار صادر، بيروت، ط١.
- سامي إبراهيم السويلم، التقلبات الاقتصادية في النظام الإسلامي. دراسة ضمن كتاب: الأزمة المالية العالمية. أسباب وحلول من منظور إسلامي، مركز أبحاث الاقتصاد الإسلامي، جامعة الملك عبد العزيز، ط١، ١٤٣٠هـ/٢٠٠٩م.

-
- سامي أبو زهري، يهود المدينة في العهد النبوي. رسالة ماجستير (غير منشورة)،
الجامعة الإسلامية، غزة، ١٤٢٤هـ/٢٠٠٤م.
- سميرة سعيداني، ميلود زنكري، اقتصاديات نظام الوقف في ظل سياسات
الإصلاح الاقتصادي. الأمانة العامة للأوقاف، الكويت، ط١،
١٤٣٢هـ/٢٠١١م.
- شمس الدين القرطبي، الجامع لأحكام القرآن. تحقيق: أحمد البردوني وإبراهيم
أطفيش. دار الكتب المصرية، القاهرة، ط٢، ١٣٨٤هـ/١٩٦٤م.
- صالح صالح، عبد الحليم غربي، كفاءة صيغ وأساليب التمويل الإسلامي في
احتواء الأزمات والتقلبات الدورية. الملتقى العلمي الدولي حول: الأزمة المالية
والاقتصادية الدولية والحوكمة العالمية، جامعة سطيف، الجزائر، ذو القعدة
١٤٣٠هـ/أكتوبر ٢٠٠٩م.
- عبد القادر رمزي، مفهوم الإبداع في النسقية الإسلامية. إسلامية المعرفة،
السنة ٢١، ع٤١، ١٤٢٦هـ/٢٠٠٥م.
- محمد أبو زهرة، محاضرات في الوقف. دار الفكر العربي، ١٩٧٢.
- محمد الطاهر بن عاشور، التحرير والتنوير، الدار التونسية للنشر، تونس،
١٩٨٤م.
- محمد بن أبي بكر الرازي، مختار الصحاح. تحقيق: محمود خاطر. مكتبة لبنان
ناشرون، بيروت، ١٤١٥هـ/١٩٩٥م.
- محمد عمارة، رؤية إسلامية للبدعة والإبداع. كتاب العربي، وزارة الإعلام،
الكويت، ٢٩ع، جويلية ١٩٩٧.
-

مجالات ونماذج الإبداع في الفكر الاقتصادي الإسلامي ودلالاتها في الاقتصاد المعاصر
د/ زنكري ميلود

- محمد عمر شابرا، نحو نظام نقدي عادل. ترجمة سيد محمد سكر، سلسلة إسلامية المعرفة، دار البشير للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، ١٤١٠هـ/١٩٩٠م.
- محمد ممدوح العربي، دولة الرسول ﷺ في المدينة. الهيئة المصرية العامة للكتاب، ١٩٨٨م.
- مصطفى أحمد الزرقاء، أحكام الأوقاف، دار عمار، عمان، الأردن، ط٢، ١٩٩٨.
- منذر قحف، التكوين الاقتصادي للوقف في بلدان الهلال الخصيب. ندوة نظام الوقف والمجتمع المدني في الوطن العربي، الأمانة العامة للأوقاف، الكويت . مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، ط١، ٢٠٠٣.